

تعليمات حول تقديم بلاغ الى البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا عن الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في ليبيا منذ الأول من يناير 2016

مقدمة:

أنشئت البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 39/43 الصادر بتاريخ 22 حزيران/يونيو 2020 الذي طلب إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن "تستحدث على الفور بعثة لتقصي الحقائق وترسلها إلى ليبيا، وأن تعين خبراء لتنفيذ الولاية التالية، بطريقة مستقلة ومحايدة، لمدة سنة واحدة:

- (أ) تقصي حقائق وظروف حالة حقوق الإنسان في جميع أنحاء ليبيا، وجمع واستعراض المعلومات ذات الصلة، وتوثيق الانتهاكات والتجاوزات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني من جانب جميع الأطراف في ليبيا منذ بداية عام 2016، بما في ذلك توثيق أي أبعاد جنسانية لهذه الانتهاكات والتجاوزات، وحفظ الأدلة بغية ضمان محاسبة مرتكبي انتهاكات أو تجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛
- (ب) العمل بالتعاون مع السلطات الليبية وجامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا؛
- ستقدم البعثة تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان خلال الدورة 48 في أيلول/سبتمبر 2021.

توجيهات:

- ننصح بضرورة تقديم بلاغ الى سلطات إنفاذ القانون في ليبيا؛ أقرب مركز الشرطة أو النيابة العامة أو مكتب النائب العام في طرابلس، لتوثيق الاعتداءات لدى السلطات المختصة.
- إذا أنت أو أقارب لك تعرضوا لأي من الانتهاكات المينة أدناه، ننصحكم بأن تتقدموا بالبلاغ الى البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا.
- يجب التزام الصدق والدقة في البيانات المقدمة.
- إذا لديك أدلة تعزز بها البلاغ، من وثائق أو صور أو تصريحات أو تسجيلات مرئية ذات صلة بالواقعة فيجب إلحاقها بالبلاغ.
- يجب كتابة البيانات بخط واضح أو طباعة إذا أمكن وهو أفضل.

النماذج:

- هذه المذكرة، من صفحتين، هي تعليمات وليست للإرسال مع البلاغ.
- تم إعداد خمسة نماذج:
 - نموذج بلاغ عن قضية اعتقال أو حبس تعسفي؛ لاعتقال التعسفي هو عملية اعتقال أو احتجاز الأفراد في قضايا بحيث لا يكون هناك أي دليل أو اشتباه بقيامهم بأي عمل يخالف القوانين المحلية النافذة أو لم تكن عملية الاحتجاز جزءاً من العملية القانونية، أو لم تتم وفقاً للإجراءات القانونية، وهي على الأرجح تكون عمليات اعتقال نابعة من تعسف أو لا منطوق يحكمها. ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الحظر المطلق للتقييد التعسفي لحيات الأفراد في المادة التاسعة تحت نص "لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً".

- نموذج بلاغ عن قضية إخفاء قسري أو غير طوعي؛ الاختفاء القسري يحدث عند "القبض على الأشخاص واحتجازهم أو اختطافهم رغماً عنهم أو حرمانهم من حريتهم على أي نحو آخر على أيدي موظفين من مختلف فروع الحكومة أو مستوياتها أو على أيدي مجموعة منظمة، أو أفراد عاديين يعملون باسم الحكومة أو بدعم منها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو برضاها أو بقبولها، ثم رفض الكشف عن مصير الأشخاص المعنيين أو عن أماكن وجودهم أو رفض الاعتراف بحرمانهم من حريتهم، مما يجرّد هؤلاء الأشخاص من حماية القانون"
- نموذج بلاغ عن جريمة تعذيب؛ " يُقصد "بالتعذيب" أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسدياً كان أم نفسياً (معنوياً)، يُلحق عمدًا بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخوفه أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث - أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أي كان نوعه، أو يُحرّض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية.
- نموذج بلاغ عن جريمة إعدام خارج نطاق القضاء؛ يُقصد بالإعدام "خارج نطاق القانون" أو "خارج القضاء" عمليات القتل التي ترتكبها سلطات الدولة خارج العملية القضائية أو القانونية. ويُقصد بالإعدام "بإجراءات موجزة" الحرمان السريع من الحياة بموجب عقوبة تفرض عقب محاكمة موجزة، لا تحترم ضمانات المحاكمة العادلة. أمّا الإعدام "تعسفًا" فهو تعمد القتل بأمر من الحكومة أو عبر التواطؤ معها أو التساهل أو الإذعان لها دون أية إجراءات قضائية أو قانونية.
- نموذج بلاغ عن قضية تهجير (إبعاد قسري)؛ يعرّف التهجير القسري بأنه ممارسة ممنهجة تنفذها حكومات أو قوى شبه عسكرية أو مجموعات متعصبة تجاه مجموعات عرقية أو دينية أو مذهبية بهدف إخلاء أراضٍ معينة وإحلال مجاميع سكانية أخرى بدلا عنها. ويكون التهجير القسري إما مباشرة أي ترحيل السكان من مناطق سكنهم بالقوة، أو غير مباشر، عن طريق دفع الناس إلى الرحيل والهجرة، باستخدام وسائل الضغط والترهيب والاضطهاد، وعادة التهجير يكون داخل حدود الإقليم، بهدف تغيير التركيبة السكانية لإقليم أو مدينة معينة.

كيفية تقديم الشكوى:

- يمكن تعبئة البيانات بخط اليد، خط واضح، أو باستخدام الحاسب الآلي ثم طباعتها.
- يجب الإجابة على كل الأسئلة وتوفير البيانات المطلوبة بكل وضوح،
- يجب إعداد نموذج لكل شخص (ضحية) بشكل مستقل، حتى وإن كانوا ضحايا حادثة واحدة، مثل خطف أو اعتقال أو إخفاء قسري أو قتل خارج نطاق، مع الإشارة إلى أسماء الضحايا الآخرين في نفس الحادثة،
- يجب على مقدم البلاغ التوقيع على البلاغ،
- قم بنسخ البلاغ بواسطة ماسحة ضوئية (scanner) على شكل ملف (Acrobat PDF file)،
- من الأفضل تسمية الملف، باللغة الإنجليزية إن أمكن أو العربية، بحيث يشير إلى صاحب القضية ومكان الحادثة، مثلا

○ بلاغ عن اعتقال تعسفي أحمد محمد عبد الله - سبها

○ Arbitrary Detention of Ahmed Mohamed Abdallah - Sabha

- قم بإرسال البلاغ بواسطة البريد الإلكتروني إلى (ffmlibya@ohchr.org).